

الأوقاف الرقمية وأحكامها الفقهية

من إصدارات مؤسسة ساعي لتطوير الأوقاف

للأستاذ/ سهيل بن سليمان بن عبد الله الشايع

أصل الكتاب: بحث تكميلي لنيل درجة الماجستير في الفقه المقارن قدم

للمعهد العالي للقضاء في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

ناقش الإصدار الوقف في العالم الرقمي، وبيّن صورته وأحكامه، كما ناقش عدداً من المسائل ذات الصلة بهذا الموضوع، وكان البحث في مقدمة وتمهيد وخمسة فصول وخاتمة، وقد بيّنت المقدمة أهمية هذا الموضوع، وأسباب اختياره، كما بيّنت الدراسات السابقة في هذا الشأن، وما يتميز به هذا البحث عنها، كما وضحت خطة البحث ومنهجه.

وقد احتوى التمهيد على ثلاثة مباحث: عرّف المبحث الأول الوقف بعمومه، ثم عرّف المحتوى الرقمي، وبيّن طريقة عمل الأجهزة الرقمية، وسبب تسميتها بهذا الاسم. أما المبحث الثاني فقد كَيّف الوقف الرقمي، وبيّن أن الأوقاف الرقمية إنما هي حقوق معنوية موقوفة، وناقش مالية الحقوق، وبيّن شمول معنى المال للأعيان وغير الأعيان. وبيّن المبحث الثالث الشروط التي يلزم مراعاتها في الأوقاف الرقمية، التي تتضمن شروط إنشاء الوقف الرقمي، والشروط اللازمة لاعتباره رقمياً.

وينقسم الفصل الأول إلى مبحثين: بيّن المبحث الأول صور الأوقاف الرقمية الرئيسية: الموقع الرقمي، والحساب الرقمي، والبرنامج الرقمي، والملف الرقمي، وبيّن مميزات كل صورة منها وسلبياتها، ومستلزمات إنشائها، ومدى استمراريتها. أما المبحث الثاني فقد كَيّف هذه الصور، وبيّن أنها لا تخرج عن نطاق التكيف للأوقاف الرقمية بشكل عام، ثم بيّن أبرز الفروقات بين هذه الصور.

وبيّن الفصل الثاني ما له صلة بنظارة الأوقاف الرقمية من أحكام، فكان المبحث

الأول عن تحديد المستحق لنظارة هذه الأوقاف، وعن الشروط اللازمة فيه، وعن مدى تحقق الكفاية في النظر بحسب أنواع الوقف وأحواله، ثم كان المبحث الثالث عن ضمان الناظر في الأوقاف الرقمية، وقد تبين فيه أن يد الناظر يد أمانة، فلا يضمن إلا إذا تعدى أو فرط، وقد بين المبحث بعض صور التعدي والتفريط في ذلك، كما بين أبرز صور الضرر والتلف التي لا يضمن فيها ناظر الوقف الرقمي. والمبحث الرابع يتحدث عن الأحكام ذات الصلة بنظارة الأوقاف الرقمية.

وبين الفصل الثالث التصرف في الأوقاف الرقمية، إذ بين مبحثه الأول طرق التصرف في الأوقاف الرقمية، وكيفها وبين أحكامها، وناقش المبحث بعد ذلك مسألة استبدال الوقف، وبين المبحث أن دمج الوقف الرقمي مع وقف رقمي آخر أمر جائز. كما ناقش مسألة توسيع الوقف الرقمي أو تضيق مجاله، أما المبحث الثاني فقد كان الكلام فيه عن حكم الشروط المخالفة لطبيعة الوقف وتطبيقاتها.

وتطرّق الفصل الرابع إلى موضوع الإنفاق على الوقف الرقمي، فبدأ في المبحث الأول بطرق دعم الأوقاف الرقمية، فبين أنواعها من الناحية الاستثمارية، أما المبحث الثاني فكان عن أهمية حماية الوقف الرقمي، وحدود صرف الناظر عليه. وأورد في الفصل الخامس وصايا ومقترحات ذات صلة بالأوقاف الرقمية، مهّد لها المبحث الأول ببيان أبرز مميزات الأوقاف الرقمية وسلبياتها، ثم كان في المبحث الثاني إرشادات ونصائح بشأن الأوقاف الرقمية، ثم بيان لأبرز مجالاتها النافعة، أما المبحث الثالث فقد كان الكلام فيه عما يجب مراعاته في صك الوقف الرقمي، وقد ركز على بيان العناصر التي تراعى في صك الوقف الرقمي، وما له صلة بها من تفاصيل وضوابط؛ حتى تمكن صياغة الصك بشكل شامل وسليم، ثم بين طريقة الاستفادة من تلك العناصر. واشتملت خاتمة البحث على بيان أبرز النتائج التي توصل إليها الباحث، والتوصيات التي يرغب الباحث بإيصالها للباحثين والمهتمين بهذا المجال.

هذا وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين